فلا تحمله ولا تركبه اذا بغت احدهما فان الضمان يتحد على الوجهين المذكورين
وافسطوا اى اعدلوا يتعدى بالهمزة الى المفعول وبغير همزة الى الجار
والمجرور والفعل منه قسط على عدى الذى عن التعدية بنزع الخافض
بالفتح الجور من القسط وهو العوج في الوجه وعوج بابه طرب واعوج
واما القسط بمعنى العدل فالفعل منه اقسط وهمزته للسلب اى ازال القسط
وهو الجور هذا تقرير الآية من تولى الاصلاح بين من وقعت بينهم المشاقة
من المحرمين وبيان ان الايمان قد عقد بين اهله من السبب القريب والسبب البعيد
ما ان يفضل الاخوة ولم يترك عليها ما لم ينقض عهدها ولم يتقاطع
عادة الناس على انه اذا انسب مثل ذلك من اثنين من اخوة الولاد لزم الاسراع
بدا صفوا في رفعه واذا جهد وتركبا الصعب والذلول مشيا بالطول وبا للشعراء
بينهما الى ان يصادفا ما وفى من يوفاق من يرفعه وما استشرى من الوصال
من بالله فالاخوة في الدين احق ذاك وباشد منه وعن النبي صلى الله عليه وسلم
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره ولا يبطل على مسلم في لسان
عنه الريح الا باذنه ولا تؤذيه بقتار قدره ثم قال احفظوا واحفظ منكم الاقليل
فان قلت فلم خص الاثنان بالذكر دون الجميع قلت لان لا يقع بينهما الشقاق
اثنان فاذا لزمت المصالحة بين الاقل كانت بين الاكثر الزم لان الفساد في شقاق
الجمع اكثر منه في شقاق الاثنين وقيل المراد بالاخوين الاوس والخزرج وقيل
بنو اخوتكم واخوالكم والمعنى ليس المؤمنون الا اخوة وانتم خلص لهم
فلا ترجعوا عنهم بمهمات الاخوة وابا تطف طائفة في امارج واحد
ان يقدموا على ما يولد بينهم التقاطع فيادروا قطع ما يقع بين الاثنين ان وقع بين اخويهم
واتقوا الله فانكم ان تعلموا لجملكم التقوى الاعلى التواصل والائتلاف والمشارعة

الى المباطحة ما يقرط منه وكان عند الله ذلك وصول رحمة الله اليكم واشمال
افتة عليكم حقيقا ان تعقدوا بينكم رحاكم القوم الرجال قوامون على النساء
بامور النساء قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء وقال علية الفضل المستحق
على رضم لما ذكر عليه والذي يقوم الرجال وهو في الاصل جمع قائم كصوم
وزور في جمع صائم وزائر او تسميه بالمصدر من قولهم الغرب اذا اكلت طعامنا
احمد تنوءها وانبعثت قوما اى قياما واحتضان القوم بالرجال يمنع في الاية
وفي قوله تعالى اقوم ال حقين ام نساء وامانهم في غير هذين وقوعهم
على ذوي الذكور والاناث فليس لفظ القوم بمقاطع للفريقين ولكن تضمن
الذكور بترك ذكر الاناث لانهن توابع لرجالهن وتكبير القوم والنساء محمل
معين ان اراد لا يحرر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض وان يقصد افادة
الشياع وان تصدر كل جماعة منهم منهية عن السخرية وانما نقل رجل من رجل
ولا امرأة من امرأة على التوحيد اعلاما باقدام غير واحد من رجالهم وغير واحدة
من نسائهم على السخرية واستفظاعا للشان الذي كانوا عليه وان شهرة الساخر
لا كان مظلوما من شلي وتستحك على فوله ولا باتي ما عليه من النهي والانكار يكون
شريك الساخر وقوله في حمل الوزر وكذلك كل من يطرق سمعه ويستطيبه
ويضحك به فيودي ذلك وان لم يوجد واحد الى تكثير السخرة والتلاعب الواجب
جماعة وقوما عسى ان يكونوا خيرا منهم كلام شنشنات قد ورد مورد الجواب
المستغرب عن العلة الموجبة ناحيا النهي عنه والافقد كان حقه ان يرد
بما قبله ما لفظا ومعنى وجوب ان يستقل كل احد المحقور بشيء ما عند الله
خير من الساخر لان المناسر لا يطلعون الا على الجوارح والاحوال والله علام الخفيات
وانما الذي يتزن عند الله خلوص الضمائر وتقوى القلوب وعلم من ذلك بمعزل